

رقم ٤٥١٧٥٥١٤٥٢٩

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الزراعة

٢٠١٨

٧/٢٤٤٤

تعميم رقم ١/٤

تاريخ: ٢٢ تموز ٢٠١٨

آلية الكشف على مصانع الغذاء من منشأ نباتي

بناء على القرار رقم ١/٩٥٠ تاريخ ١/٢٦/١٠/٢٠١١ الصادر عن وزير الزراعة حول تسجيل مصانع الغذاء والرقابة الفنية عليها،  
وبهدف تحقيق مقارنة مشتركة لدى العاملين في الرقابة على المرافق الغذائية من منشأ نباتي،  
تشكل الآلية التالية، اعتباراً من تاريخ صدور هذا التعميم، اطارا يتبعه موظفو وزارة الزراعة المعنيون  
بتنفيذ القرار اعلاه.

١- المرافق المعنية بالكشف: تطبق هذه الآلية على كافة المرافق المعنية بالغذاء\* من منشأ نباتي وذلك على كامل الاراضي اللبنانية.

٢- اهداف الكشف: تهدف اعمال الكشف على المرافق اعلاه الى :

- ضمان الالتزام بالتشريعات الخاصة بسلامة الغذاء وتحديد حالات عدم المطابقة؛
- ضمان وجود وتطبيق مراقبة ملائمة ودورية على خطوط الانتاج وتحديد الاخطار المحتملة؛
- تقديم المشورة حيث يلزم في ما يخص الالتزام بالقواعد العامة لصحة الغذاء.

## ٣- انواع الكشف

- الكشف الاول من اجل ملء استمارة الكشف وتأمين قاعدة المعلومات اللازمة حول المصنع ويتم اجراءه بعد اعلام اصحاب العلاقة،
- الكشف الدوري وهو تفتيش روتيني يتم دون اذار مسبق، يتم على كامل مراحل الانتاج للتحقق من ان الانتاج يتوافق والتشريعات النافذة ويتم تسجيل حالات عدم المطابقة؛
- الكشف بهدف التحقق من تطبيق توصيات فريق الكشف وتنفيذ الاشتراطات المطلوبة في الكشف الروتيني ويتم بعد اعلام اصحاب العلاقة.
- الكشف بناء على شكوى ويتم بشكل طارئ دون اذار مسبق،

\*تعريف الغذاء: كل منتج أو مادة أولية خام أو مادة أولية معالجة جزئياً أو كلياً معدة للاستهلاك البشري بما فيها المياه والمشروبات على اختلاف أنواعها وأصنافها والعلكة وكافة المواد المستخدمة في تصنيع الغذاء وتحضيره وتعبئته ومعالجته وتسويقه.

مدير التنمية الريفية والثروات الطبيعية  
٢٤ تموز ٢٠١٨

٢٤ تموز ٢٠١٨

سأطعم

- الكشف في حالات توجيه اذار خطي ويتم دون اذار مسبق.

٤- المستندات والمعدات اللازمة الواجب ان تتوفر مع فريق الكشف على رئيس فريق الكشف التأكد من تأمين كافة مستلزمات اعمال الكشف والتي تشمل:

ملف يضم المستندات التالية:

- تقرير الكشف الاخير والمراسلات ذات العلاقة في حال وجودها

- لائحة الاشتراطات المطلوبة

- استمارة تسجيل المصنع

- الشكاوى الواردة في حال وجدت

- نتائج فحص عينات

- وثائق فنية (مواصفات قياسية معنية وتوجيهات حسب نوع الانتاج )

- امر المهمة

- بطاقة الوظيفة

- الوثائق الفنية اللازمة

- النصوص والتشريعات النافذة ذات صلة

- نموذج استمارة الكشف

- نموذج تقرير الكشف/اعادة الكشف

- نموذج طلب تسجيل مصنع غذاء

معدات الكشف وتشمل:

- رداء نظيف ابيض وغطاء رأس

- ميزان حرارة ، ميزان الرطوبة،

- مصباح

- كاميرا

- اي معدات اخرى مثل وسائل اخذ عينة وحفظها وغيرها

\*تعريف الغذاء: كل منتج أو مادة أولية خام أو مادة أولية معالجة جزئياً أو كلياً معدة للاستهلاك البشري بما فيها المياه والمشروبات على اختلاف أنواعها وأصنافها والعلكة

وكافة المواد المستخدمة في تصنيع الغذاء وتحضيره وتعبئته ومعالجته وتسويقه.

مو

## ٥- اجراءات الكشف

- يتمتع اعضاء فرق الكشف من موظفي وزارة الزراعة المحددون بموجب مذكرة تصدر عن وزير الزراعة لهذا الخصوص بالصلاحية لدخول مصانع الغذاء الخاضعة للقرار ١/٩٥٠ تاريخ ١٠/٢٦/٢٠١١ عند اللزوم ودون اذار مسبق؛
- يتم الكشف من قبل موظفي المصالح الاقليمية و/او مصلحة الصناعات الزراعية على الا يقل عدد اعضاء فريق الكشف في الزيارة عن اثنين بمن فيهم الرئيس؛
- يمكن لموظفي مصلحة الصناعات الزراعية القيام بزيارات كشف حيث تدعو الحاجة بعد اعلام رئيس المصلحة الاقليمية المعنية وبمشاركة مندوب عن المصلحة الاقليمية اذا كان ذلك ممكنا.
- يتم الكشف بموجب امر مهمة يصدر عن الرئيس المباشر ويحدد فيه رئيس الفريق والاعضاء؛
- يعرّف رئيس فريق الكشف عن الفريق بموجب البطاقات الوظيفية كما ويشرح رئيس الفريق اسباب الزيارة وفقا لانماط الكشف الواردة اعلاه ويبرز امر المهمة؛
- في حال منع الموظفون من دخول المصنع على رئيس فريق الكشف الاتصال برئيسه المباشر لاعلامه والحصول على التوجيهات اللازمة منه؛
- يطلب رئيس فريق الكشف مقابلة احد المسؤولين في المصنع وذلك بهدف معرفة معلومات محددة خاصة بالمعمل ولمرافقة فريق الكشف خلال جولته ويوقع على تقرير الكشف؛
- يمكن لرئيس فريق الكشف الاجتماع بمن يلزم من الاشخاص المسؤولين في المصنع عن اي من عمليات تحضير الاغذية او الاداريين؛
- يرتدي اعضاء فريق الكشف بمن فيهم رئيس الفريق خلال اعمال التفتيش على مرافق الغذاء لباسا ملائما وحيث يلزم غطاء رأس وغطاء لليدي و/او للارجل؛
- تتم عملية الكشف وفقا لاستمارة الكشف المعدة لهذا الغرض من قبل مصلحة الصناعات الزراعية في مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية؛
- يحق لرئيس الفريق الطلب والاطلاع على اي من مستندات المصنع ذات الصلة باعمال الكشف والاحتفاظ بنسخ عنها في ملف المصنع؛
- يمكن لفريق الكشف اخذ عينات من المنتجات بالطريقة الملائمة للتحليل اذا وجد ذلك ضروريا؛
- يتوجب على فريق الكشف توثيق نتائج الكشف بالصور والوثائق؛
- يعقد فريق الكشف اجتماعا عند انتهاء الجولة مع المسؤول في المصنع لعرض ومناقشة نتائج الكشف.

\*تعريف الغذاء: كل منتج أو مادة أولية خام أو مادة أولية معالجة جزئياً أو كلياً معدة للاستهلاك البشري بما فيها المياه والمشروبات على اختلاف أنواعها وأصنافها والعلكة وكافة المواد المستخدمة في تصنيع الغذاء وتحضيره وتعبئته ومعالجته وتسويقه.




## ٦- تقرير زيارة الكشف:

- على فريق الكشف، مباشرة بعد انتهاء عملية الكشف، وضع تقرير خطي يتضمن حالات عدم المطابقة، الموثقة بالصور والادلة، واجراءات التصحيح المقترحة والمهل الزمنية المقبولة لتنفيذها وتدوين الملاحظات التي تمت مناقشتها مع المسؤولين عن المصنع؛
- يتم توقيع التقرير وعلى جميع الصفحات من قبل رئيس واعضاء الفريق والمسؤول عن المصنع؛ واذا تمتع يلحظ ذلك خطياً؛
- يسلم رئيس فريق الكشف نسخة عن تقرير الكشف الموقع الى المسؤول من المصنع لمتابعة تصحيح حالات عدم المطابقة؛
- ترسل النسخة الاصلية من التقرير مرفقة بجميع المستندات التي رافقت عملية الكشف بالتسلسل الاداري الى مصلحة الصناعات الزراعية في مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية لتحديد اجراءات المتابعة اللازمة؛
- يمكن لموظفي مصلحة الصناعات الزراعية المكلفين، مخاطبة رئيس فريق الكشف، بواسطة البريد الالكتروني او باستخدام الخليوي، لتوضيح اية تفاصيل واردة في التقرير او لجهة اولويات برامج زيارات الكشف وفقاً للحاجة؛
- يحيل رئيس المصلحة الاقليمية ملفات المصانع ونتائج اعمال الكشف بالسرعة الممكنة الى مصلحة الصناعات الزراعية تسهيلاً لاتخاذ الاجراءات اللازمة في الوقت المناسب؛
- ترفع مصلحة الصناعات الزراعية الملف، عند لزوم توجيه اذار، لقرار وزير الزراعة مرفقاً برأي الرؤساء التسلسليين.

## ٧- وتيرة الكشف

- تحدد وتيرة الكشف الدوري من قبل مصلحة الصناعات الزراعية وفقاً لتصنيف المصنع لجهة مستوى الخطورة على الاقل عن زيارتين في السنة؛
- يحدد مسؤول ملف الكشف في المصلحة الاقليمية، بشكل مسبق، اعمال الكشف الدوري على المصانع التابعة لصلاحيات المصلحة الاقليمية ويحول نسخة عنه بالتسلسل الاداري الى مصلحة الصناعات الزراعية في المديرية المركزية لاخذ العلم والمتابعة؛
- تبلغ نسخ عن جدول الزيارات الدورية الى المعنيين في وزارة الصناعة بهدف تنفيذ زيارات مشتركة على ان لا ينعكس ذلك على حسن سير العمل؛

\*تعريف الغذاء: كل منتج أو مادة أولية خام أو مادة أولية معالجة جزئياً أو كلياً معدة للاستهلاك البشري بما فيها المياه والمشروبات على اختلاف أنواعها وأصنافها والعلكة وكافة المواد المستخدمة في تصنيع الغذاء وتحضيره وتعبئته ومعالجته وتسويقه.

محرر

## ٨- احكام عامة

- يقترح رئيس المصلحة الاقليمية، في الشهر الاول من كل عام، لائحة باعضاء فرق الكشف يحيلها الى مصلحة الصناعات الزراعية التي تقوم باجراء ما يلزم لصدور مذكرة بفرق الكشف كافة؛
- يكلف المهندسون والمهندسات في مصلحة الصناعات الزراعية في مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية الكشف على مصانع الغذاء الواقعة في محافظة بيروت؛
- يعتبر اي منع للموظفين من القيام بواجباتهم عملاً من شأنه ان يعرض صاحبه للملاحقة؛
- يتوجب على المعنيين بملفات الكشف بالالتزام بالسرية المهنية وسرية المعلومات؛
- يتوجب على رئيس المصلحة الاقليمية تأمين وسيلة النقل وتخصيص كمية المحروقات الشهرية اللازمة لقيام الفريق بواجباته وحيث يلزم يجب ان يؤمن سائق؛
- يمنح المصنع المستوفي للشروط المطلوبة، بناء على طلبه، افادة/ شهادة، مدتها سنة موقّعة من رئيس مصلحة الصناعات الزراعية ومدير التنمية الريفية والثروات الطبيعية، بان المصنع مسجل في وزارة الزراعة و متابع من قبل المعنيين في الوزارة ويتم تداول منتجاته في السوق اللبنانية.
- يمنع منعاً باتاً على المعنيين باعمال الكشف استخدام وسائل نقل تخص المصنع موضوع الكشف للقيام بعملهم؛
- تنظم مصلحة الصناعات الزراعية برنامج تدريب سنوي للعاملين في الرقابة على المصانع الغذائية من منشأ نباتي وتشمل دورات داخلية تنظيمية حول مراجعة آليات العمل، مناقشة المشاكل التي تعترض اعمال الكشف واقتراح الحلول، ودورات شاملة لتطوير المهارات يستقدم اليها خبراء وطنيين او اجانب.

بيروت في ٢٢ تموز ٢٠١٨



تبلغ نسخة الى:

مصالح الزراعة الاقليمية- دوائر التنمية الريفية والثروات الطبيعية